

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قصر آداب الإسلام

١٦

قصص آداب السفر و الطريق

إعداد
حسن سعودي

رقم التسلسل ٥٨

الطبعة الأولى
١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

جميع الحقوق محفوظة

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب ٢٥٢٣٧
فاكس : ٢٤٥٤٠١٣ ١١ ٩٦٣ + هاتف ٢٤٥٣٦٣٨ ١١ ٩٦٣ +
algwthani@scs-net.org



تَحِيَّةُ الْعُودَةِ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ فِيهِمْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي أَثْنَاءِ سَفَرِهِمْ، رَأَى النَّبِيُّ ﷺ الْجَمَلَ الَّذِي يَحْمِلُ جَابِرًا وَأَمْتَعَتَهُ، فَوَجَدَهُ ضَعِيفًا لَا يَقْوَى عَلَى السَّيْرِ، فَعَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى جَابِرٍ أَنْ يَبِيعَ لَهُ الْجَمَلَ. فَفَرِحَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوَأْفَقَ أَنْ يَبِيعَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاتَّفَقَا عَلَى ثَمَنِهِ. وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتَنَظَّرَ حَتَّى يَعُودَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَيُعْطِيَهُ ثَمَنَهُ، فَوَأْفَقَ جَابِرٌ.

وَلَمَّا عَادَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، نَادَى جَابِرًا وَعَلَّمَهُ أَدْبَاءً مِنْ آدَابِ الرَّجُوعِ مِنَ السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ: (دَعْ جَمَلَكَ، وَادْخُلْ (أَي: الْمَسْجِدَ) فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ).

فَفَرَكَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْجَمَلَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ثَمَنَ الْجَمَلَ وَأَعْطَاهُ الْجَمَلَ أَيْضًا. [متفقٌ عليه].

كَانَ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَوَّلًا وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَإِذَا دَخَلَ قَالَ: «تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنَا، أَوْبًا أَوْبًا (رُجُوعًا) لَا يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوبًا (إِثْمًا)» [ابن السني والحاكم].

صَحَابِيٌّ وَغُلَامَةٌ

ذاتَ يَوْمٍ، أَرَادَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يَخْرُجَ لِقَضَاءِ بَعْضِ حَوَائِجِهِ، فَنَادَى غُلَامَهُ، وَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُحْضِرَ الْبَعْلَةَ الَّتِي يَمْتَلِكُهَا.

أَسْرَعَ الْغُلَامُ وَأَحْضَرَ الْبَعْلَةَ، وَوَضَعَ عَلَيْهَا سَرَجَهَا، فَرَكِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْبَعْلَةَ، ثُمَّ طَلَبَ مِنَ الْغُلَامِ أَنْ يَرْكَبَ خَلْفَهُ، حَتَّى يَذْهَبَا مَعًا لِقَضَاءِ هَذِهِ الْحَاجَةِ، فَرَكِبَ الْغُلَامُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَفِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، قَابَلَ رَجُلًا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَنَظَرَ فَوَجَدَ الْغُلَامَ يَرْكَبُ خَلْفَهُ. فَقَالَ لَهُ: لَوْ أَنَّكَ أَنْزَلْتَ هَذَا الْغُلَامَ، وَجَعَلْتَهُ يَمْشِي خَلْفَ دَابَّتِكَ، لَكَانَ ذَلِكَ أَفْضَلَ.

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لِأَنَّ يَسْعَى مَعِيَ ضِعْثَانِ (حِزْمَتَانِ مِنْ حَطَبٍ) مِنْ نَارٍ يَحْرِقَانِ مِنِّي مَا أَحْرَقَا؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْعَى غُلَامِي خَلْفِي. [البداية والنهاية].

السَّفَرُ فُرْصَةٌ لِتَغْيِيرِ الْجَوِّ، وَتَعْوِيدُ الْجِسْمِ عَلَى تَحْمُلِ الْمَشَاقِّ وَالصُّعَابِ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَافِرُوا تَصُحُّوا، وَاعْزُوا تَسْتَعْنُوا» [مسلم].

الصُّحْبَةُ

فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ، ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فِي وَقْتٍ كَانَ لَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ فِيهِ. فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ قَدْ حَدَثَ.

فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا يُوجَدُ فِي الْمَكَانِ أَحَدٌ إِلَّا أَسْمَاءُ وَعَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ عَنِّي مَا عِنْدَكَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، وَمَا ذَاكَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ وَالهِجْرَةِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصُّحْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الصُّحْبَةُ».

فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ مِنَ الْفَرَحِ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ هَاتَيْنِ رَاِحِلَتَيْنِ كُنْتُ أَعَدَدْتُهُمَا لِهَذَا.

ثُمَّ اسْتَأْجَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُرَيْقَطَ لِيَدْلَهُمَا عَلَى الطَّرِيقِ؛ وَسَعَدَ أَبُو بَكْرٍ بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ. [ابن اسحاق].

المُسْلِمُ يَطْلُبُ التَّوْفِيقَ مِنَ اللَّهِ، وَيَدْعُوهُ أَنْ يُسِّرَ لَهُ طَرِيقَ الْخَيْرِ؛ قَالَ الْعَزَّالِيُّ: وَيَنْبَغِي أَنْ يُصَلِّيَ الْمُسَافِرُ قَبْلَ سَفَرِهِ صَلَاةَ الْاسْتِخَارَةِ. [إحياء علوم الدين].

الغُصْنُ

فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ، خَرَجَ رَجُلٌ لِقِضَاءِ بَعْضِ حَوَائِجِهِ،
وَبَيْنَمَا كَانَ يَمْشِي وَجَدَ غُصْنًا شَوْكًا مُلْقَى فِي وَسْطِ
الطَّرِيقِ، يُؤْذِي مَنْ يَمُرُّ بِهِ مِنَ النَّاسِ.

فَقَرَّرَ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يُزِيلَ هَذَا الْغُصْنَ مِنْ وَسْطِ
الطَّرِيقِ، وَيَحْفَظَ النَّاسَ مِنْ أَذَاهُ، فَتَوَجَّهَ نَاحِيَةَ الْغُصْنِ،
وَأَمْسَكَ بِهِ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي جَانِبِ الطَّرِيقِ بَعِيدًا عَنِ مَكَانِ
مُرُورِ النَّاسِ.

وَبِهَذَا الْعَمَلِ الْجَمِيلِ، حَفِظَ النَّاسَ مِنْ ضَرَرِ هَذَا
الْغُصْنِ، فَكَانَ جَزَاؤُهُ أَنْ شَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ.

وَقَدْ حَكَى النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الْقِصَّةَ لِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ ﷺ:
«بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ
فَأَخَذَهُ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» [متفقٌ عليه].

قَالَ ﷺ: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ - أو بضعٌ وستونَ - شُعْبَةٌ، أَفْضَلُهَا
قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» [متفقٌ عليه].

المسافرُ والكلبُ

في يومٍ من الأيام، خرجَ رجلٌ في سفرٍ، وكانَ الحرُّ شديداً. وفي أثناء الطَّريقِ، اشتدَّ به العطشُ، فأخذَ يبحثُ عنَ ماءٍ يروِي به ظمأه. وبعدَ بحثٍ طويلٍ، عثرَ على بئرٍ. فنزلَ فيها فشربَ، ثمَّ خرجَ وقد ارتوى.

وفجأةً.. رأى الرجلُ أمامه كلباً يلهثُ، وقد اشتدَّ به العطشُ، حتَّى إنَّه كانَ يأكلُ الرَّمالَ من شدَّةِ عطشه، وهو يظنُّ أنَّه سوفَ يعثرُ في هذه الرَّمالِ على ماءٍ يروِي ظمأه. فنظرَ الرجلُ إليه في شفقةٍ وقال: لقدُ بلغَ هذا الكلبُ من العطشِ مثلَ الَّذي بلغَ منِّي.

فأخذَ يفكرُ في حيلةٍ يسقي بها هذا الكلبَ، ثمَّ نزلَ البئرَ فملاً حذاءه ماءً، وأمسكهُ بفيه، ثمَّ خرجَ، فسقى الكلبَ. فكانَ جزاءُ ذلكَ الرجلِ أنْ شكرَ اللهُ له، فغفَرَ له.

[البخاري].

كَانَ ﷺ يَتَصَرَّفُ فِي السَّفَرِ عَلَى صَلَاةِ الْفَرَضِ، وَكَانَ يَحْرُسُ عَلَى صَلَاةِ الْوُتْرِ وَسُنَّةِ الْفَجْرِ مِنَ النَّوَافِلِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُهُمَا، سِوَاءَ كَانَ مُقِيمًا أَوْ مُسَافِرًا. [متفقٌ عليه].

حَقُّ الطَّرِيقِ

اعتادَ بعضُ الصَّحَابَةِ أَنْ يَجْلِسُوا فِي جَوَانِبِ الطَّرِيقِ، وَأَنْ يَقْضُوا فِيهَا بَعْضَ أَوْقَاتِهِمْ يَتَسَامَرُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ. وَفِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُمْ - مُعَلِّمًا وَمُؤَدِّبًا - : «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ فِي الطَّرِيقِ».

فَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: مَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، إِنَّا نَتَحَدَّثُ فِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَلَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ يَجْلِسُونَ فِي الطَّرِيقِ لِضَّرُورَةٍ، بَيْنَ لَهُمْ آدَابَ الْجُلُوسِ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: «فَإِذَا أَيْتُمُ إِلَّا الْمَجَالِسَ (فِي الطَّرِيقِ) فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا».

فَقَالَ الصَّحَابَةُ: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مُوَضِّحًا بَعْضَ آدَابِ الطَّرِيقِ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» [متفقٌ عليه].

قَالَ الْعَزَالِيُّ: لَا تَجْلِسْ عَلَى الطَّرِيقِ، فَإِنْ جَلَسْتَ فَأَدِّبْهُ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَنُصْرَةُ الْمَظْلُومِ، وَإِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ، وَعَوْنُ الضَّعِيفِ، وَإِرْشَادُ الضَّالِّ، وَرَدُّ السَّلَامِ. [الإحياء].

الفرعان

فِي يَوْمٍ مِنْ الْأَيَّامِ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مُسَافِرًا، وَكَانَ فِي صُحْبَتِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَمَضِيََا فِي طَرِيقِهِمَا، كُلُّهُمَا رَاكِبًا دَابَّتَهُ.

وَفِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَانٍ بِهِ بَعْضُ الْأَشْجَارِ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ هَذِهِ الْأَشْجَارِ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ فِتْرَةٍ وَهُوَ يَحْمِلُ فَرْعَيْنِ، أَحَدُهُمَا مُسْتَقِيمٌ، وَالْآخَرُ مِعْوَجٌ، فَأَعْطَى صَاحِبَهُ الْفَرْعَ الْمُسْتَقِيمَ، وَأَخَذَ لِنَفْسِهِ الْفَرْعَ الْآخَرَ، فَقَالَ لَهُ الصَّحَابِيُّ: كُنْتَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَحَقَّ بِهَذَا (أَي: بِالْفَرْعِ الْمُسْتَقِيمِ).

فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الصَّاحِبَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِي قِضَاءِ حَوَائِجِ صَاحِبِهِ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «كَلَّا يَا فُلَانُ، إِنَّ كُلَّ صَاحِبٍ يَصْحَبُ آخَرَ فَإِنَّهُ مَسْئُولٌ عَنِ صَاحِبِهِ، وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ» [الطبري].

قَالَ رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُرِئَةُ السَّفَرِ بِيَدْلِ الزَّادِ، وَقِلَّةُ الْخِلَافِ مَعَ الْأَصْحَابِ، وَكَثْرَةُ الْمُزَاحِ فِي غَيْرِ مَسَاخِطِ اللَّهِ. [تفسير القرطبي].

الْوَصِيَّةُ

رَأَى النَّبِيُّ ﷺ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ لَهُ: «أَتُحِبُّ يَا جُبَيْرُ إِذَا خَرَجْتَ فِي سَفَرٍ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَمْثَلِ (أَفْضَلِ) أَصْحَابِكَ هَيْئَةً وَأَكْثَرِهِمْ زَادًا؟». فَقَالَ جُبَيْرٌ: نَعَمْ، يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاقْرَأْ هَذِهِ السُّورَةَ الْخَمْسَ: ﴿قُلْ يَأْتِيهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وافتتح كل سورة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». وَتَمَّضِي الْأَيَّامُ وَالشُّهُورُ، وَيُسَافِرُ جُبَيْرٌ مَرَّاتٍ كَثِيرَةً، فَيَقُولُ بَعْدَ أَنْ قَامَ بِهَذِهِ الرَّحَلَاتِ: كُنْتُ قَلِيلَ الْمَالِ، فَكُنْتُ أَخْرَجُ فِي سَفَرٍ فَأَكُونُ أَقْبَحَهُمْ هَيْئَةً، وَأَقْلَهُمْ زَادًا، فَمَا زِلْتُ مُنْذُ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأْتُ بِهِنَّ؛ أَكُونُ مِنْ أَحْسَنِهِمْ هَيْئَةً، وَأَكْثَرِهِمْ زَادًا حَتَّى أَرْجِعَ مِنْ سَفَرِنَا. [أَبُو يَعْلَى].

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَافَرَ خَرَجَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ.. وَدَعَا اللَّهُ أَنْ يُبَارِكَ لِأُمَّتِهِ فِي بُكُورِهَا. [البخاري].

كَلِمَةُ الْوَدَاعِ

اسْتَعَدَّ التَّابِعِيُّ مُوسَى بْنَ وَرْدَانَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - لِلسَّفَرِ فِي إِحْدَى رِحَالَتِهِ، فَجَهَّزَ رَاحِلَتَهُ وَوَضَعَ عَلَيْهَا مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي طَرِيقِهِ. وَقَبْلَ أَنْ يُسَافِرَ تَوَجَّهَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِيُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَيُودِّعَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ رَحَّبَ بِهِ، وَقَابَلَهُ مُقَابَلَةً حَسَنَةً، فَأَخْبَرَهُ مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ أَنَّهُ سَوْفَ يَخْرُجُ مُسَافِرًا، وَأَنَّهُ قَدْ جَاءَ لِيُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَيُودِّعَهُ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَلَا أَعَلَّمُكَ - يَا بْنَ أَخِي - شَيْئًا عَلَّمَنِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟

فَقَالَ مُوسَى: بَلَى.

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قُلْ: «أَسْتَوْدِعُكَ اللهُ الَّذِي لَا تَضِيعُ وَدَائِعُهُ».

فَسَرَّ مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ بِنَصِيحَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَمِلَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. [النسائي وابن ماجه].

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» [متفقٌ عليه].

المسافرُ الصائمُ

خَرَجَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ الْحَرُّ شَدِيدًا، وَالرَّمَالُ سَاخِنَةً، وَكَانَتْهَا الْجِمْرُ.

وَفِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، تَوَقَّفَتِ الْقَافِلَةُ لِيَسْتَرِيحَ أَفْرَادُهَا، وَيَخْتَبِئُوا مِنْ أَشْعَةِ الشَّمْسِ الْحَارِقَةِ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسِيرُ بَيْنَ صَحَابَتِهِ لِيَطْمَئِنَّ عَلَى مَنْ مَعَهُ، وَيَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُمْ، فَرَأَى رَجُلًا قَدْ رَقَدَ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ. فَظَنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ مَرِيضٌ لِمَا رَأَى مِنْ حَالِهِ، فَسَأَلَ مَنْ حَوْلَهُ: «مَا لِصَاحِبِكُمْ؟» (أَيُّ وَجَعٍ بِهِ؟).

فَقَالُوا: لَيْسَ بِهِ وَجَعٌ، وَلَكِنَّهُ صَائِمٌ، وَقَدْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ. [الطبراني].

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» [البخاري].

نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الرَّكِبَ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبِينَ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَ رَكْبٌ (أَيُّ: جَمَاعَةٌ). [البخاري وأبو داود].

الأمير

خَرَجَ أَبُو عَلِيٍّ الرَّبَّاطِيُّ فِي سَفَرٍ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوُزِيِّ - أَحَدِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ - ، فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَنْتَ الْأَمِيرُ. فَوَافَقَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَكَانَ هُوَ الْقَائِدُ فِي السَّفَرِ. فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ فِي أَثْنَاءِ السَّفَرِ يَحْمِلُ عَلَى ظَهْرِهِ الطَّعَامَ وَالْأَمْتَعَةَ لِنَفْسِهِ وَلِأَبِي عَلِيٍّ.

وَذَاتَ لَيْلَةٍ.. أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ مَطْرًا شَدِيدًا ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَمْسَكَ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ ، وَظَلَّلَ بِهِ رَأْسَ أَبِي عَلِيٍّ حَتَّى لَا يَسْقُطَ الْمَطْرُ عَلَيْهِ ، وَاسْتَمَرَّ طَوَالَ اللَّيْلِ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ. وَكُلَّمَا أَرَادَ أَبُو عَلِيٌّ أَنْ يَمْنَعَهُ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ إِنِّي الْأَمِيرُ؟ فَلَا تُرَاجِعْنِي فِيمَا أَفْعَلُ ، وَلَا تَرَجِعْ عَن قَوْلِكَ. وَظَلَّ عَبْدُ اللَّهِ يَخْدُمُ أَبَا عَلِيٍّ طَوَالَ سَفَرِهِمَا ، وَلَا يَقْبَلُ أَنْ يَخْدُمَهُ أَبُو عَلِيٍّ ، حَتَّى قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَدِدْتُ أَنْي مِتُّ وَلَمْ أَقُلْ لَهُ: أَنْتَ الْأَمِيرُ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ فِي السَّفَرِ فَأَمْرُوا أَحَدَكُمْ» [الطبراني]. وَذَلِكَ حَتَّى يَتَفَرَّغُوا لِمُوَاجَهَةِ مَتَاعِبِ السَّفَرِ ، بَدَلًا مِنْ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ.

حَفِظَكَ اللهُ

كَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَسِيرُ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي سَفَرٍ، وَيَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ بِاللَّيْلِ أَصَابَهُمُ التَّعَبُ وَالْإِجْهَادُ، حَتَّىٰ إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَنَامُ عَلَى ظَهْرٍ رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُلَاقِيهِ بِيَدِهِ حَتَّى لَا يَقَعَ مِنْ فَوْقِهَا، فَشَعَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ، ثُمَّ غَلَبَهُ التُّعَاسُ مَرَّةً ثَانِيَةً فَأَسْنَدَهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَشَعَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «حَفِظَكَ اللهُ كَمَا حَفِظْتَنَا مِنْذُ اللَّيْلَةِ». ثُمَّ أَمَرَهُ وَمَنْ مَعَهُ أَنْ يَسْتَرِيحُوا فِي الْمَكَانِ الَّذِي هُمْ فِيهِ بَعْضَ الْوَقْتِ؛ فَعَدَلُوا عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَنَاخَ كُلُّ مَنْهُمْ نَاقَتَهُ ثُمَّ نَامَ. وَفَجَاءَهُ.. اسْتَيْقَظَ الْقَوْمُ وَقَدْ أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَلَكْنَا.. فَاتَتْنَا الصَّلَاةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمْ تَهَلِكُوا، وَلَمْ تَفُتْكُمُ الصَّلَاةُ، إِنَّمَا تَفُوتُ الْيَقْظَانَ، وَلَا تَفُوتُ النَّائِمَ» [أحمد].

المُسْلِمَةُ تُسَافِرُ فِي صُحْبَةِ مَحْرَمٍ؛ صِيَانَةً وَأَمَانًا لَهَا، قَالَ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا مَحْرَمٌ» [البخاري].

التَّرْتِيبُ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ مَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَرْكَبُ جَمَلًا قَوِيًّا سَرِيعًا كَانَ يَمْتَلِكُهُ أَبُوهُ.

وَفِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُسْرِعُ بِجَمَلِهِ فَيَسْبِقُ الْجَمَلَ الَّذِي كَانَ يَحْمِلُ النَّبِيَّ ﷺ. فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ نَادَى ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَعَابَ عَلَيْهِ تَقَدُّمَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَسِيرَ خَلْفَهُ.

فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ مَا فَعَلَهُ عُمَرُ مَعَ ابْنِهِ.. طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَشْتَرِيَ الْجَمَلَ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ» [البخاري].

مِنْ دُعَاءِ السَّفَرِ: «اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ» [مسلم].

المَفْقُودُ

خَرَجَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
وَالْمُسْلِمِينَ فِي سَفَرٍ. وَفِي أَثْنَاءِ الْعَوْدَةِ، انْقَطَعَ عَقْدُهَا، وَافْتَقَدَتْهُ،
فَأَخْبَرَتْ بِذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَطَلَبَ مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ أَنْ يَبْحَثُوا عَنْ
العقد، وَتَوَقَّفَتِ القَافِلَةُ عَنِ السَّيْرِ. وَأَرَادَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَتَوَضَّعُوا
لِلصَّلَاةِ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً لَلْوُضُوءِ، فَأَرَادُوا أَنْ يُكْمِلُوا مَسِيرَهُمْ
حَتَّى يَأْتُوا مَكَانًا بِهِ مَاءٌ. فَذَهَبُوا إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَقَالُوا
لَهُ: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَوْقَفَتِ القَافِلَةَ، وَالنَّاسُ لَيْسُوا عَلَى
مَاءٍ (أَيُّ أَنَّ الْمَكَانَ لَيْسَ بِهِ بَرٌّ يَأْخُذُونَ مِنْهُ مَا يَكْفِيهِمْ مِنَ الْمَاءِ)،
وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّيْمَمِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ
جُنُبًا فَأَطْفَأُوا وَاِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ
الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾
[المائدة: ٦]، فَتَيَمَّمَتِ النَّاسُ، وَصَلُّوا.

ثُمَّ إِنَّهُمْ وَجَدُوا الْعَقْدَ تَحْتَ الْجَمَلِ الَّذِي كَانَ يَحْمِلُ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. [متفقٌ عليه].

كَانَ ﷺ يَقْضِي الصَّلَاةَ الرَّبَاعِيَّةَ فَيُصَلِّي بِهَا رُكْعَتَيْنِ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ
مُسَافِرًا، إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ. [متفقٌ عليه].

قِصَصُ آدَابِ السَّفَرِ وَالطَّرِيقِ

السَّفَرُ يُعَرِّفُ الْإِنْسَانَ الْكَثِيرَ مِنَ الْمَوَاطِنِ وَالْبُلْدَانِ،
وَيَزِيدُهُ بِالْخُبْرَاتِ وَالْمَعْلُومَاتِ، وَبِهِ يَكْسِبُ صِدَاقَاتٍ وَمَعَارِفَ
جَدِيدَةً، وَبِهِ تُعْرَفُ طَبَائِعُ النَّاسِ، وَيُسْتَدَلُّ عَلَى أَخْلَاقِهِمْ
وَسُلُوكِهِمْ. فَقَدْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَأَخَذَ يَمْدَحُ أَحَدَ الرِّجَالِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: هَلْ صَحَبْتَهُ فِي السَّفَرِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ؟ قَالَ الرَّجُلُ: لَا. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَاكَ تَعْرِفُهُ.

وَفِي السَّفَرِ يَرَى الْمُسَافِرُ مِنْ عَجَائِبِ الْكَوْنِ مَا يُؤَكِّدُ عَظَمَةَ
خَالِقِهِ؛ فَيَتَدَبَّرُ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَقُدْرَةَ خَالِقِهَا عَزَّ وَجَلَّ.
وَالسَّفَرُ عِنْدَمَا يَكُونُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ عِبَادَةٌ، يَنَالُ الْمُسْلِمُ
عَلَيْهَا حَسَنَاتٍ، وَتَرْتَفِعُ دَرَجَتُهُ عِنْدَ اللَّهِ.

وَالْمُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ السَّفَرَ، فَإِنَّهُ يُصَلِّي صَلَاةَ الاسْتِخَارَةِ، وَيُودِعُ
أَهْلَهُ وَأَصْدِقَاءَهُ قَبْلَ السَّفَرِ، وَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ خُرُوجِهِ.
